

المحاضرة الثالثة: أجهزة دعم المشاريع المقاولاتية

1. الوكالة الوطنية لدعم وتطوير المقاولاتية NESDA / ANADE

1.1 تعريف وكالة ANADE: هي هيئة حكومية ذات طابع خاص، تتمتع باستقلال مالي، تخضع لوصاية الوزير المفوض المكلف بشؤون المشاريع الصغيرة. تقدم هذه الوكالة الدعم لحاملي المشاريع لإنشاء وتوسيع المشروعات الصغيرة لإنتاج السلع والخدمات.

2.1 أهدافها: تسعى إلى:

- تشجيع إنشاء وتوسيع أنشطة إنتاج السلع/ الخدمات من قبل حاملي المشاريع؛
- تعزيز جميع أشكال الإجراءات والتدابير التي تهدف إلى تعزيز روح المقاولاتية.

3.1 مهامها: من مهام هذه الوكالة ما يلي:

- تقديم الاستشارة والمرافقة؛
- توفير جميع المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية المتعلقة بأنشطة حاملي المشاريع؛
- تطوير العلاقات مع الشركاء والجهات المعنية (البنوك، مصلحة الضرائب، صندوق الضمان الاجتماعي)؛
- تطوير الشراكة بين مختلف القطاعات لتحديد فرص الاستثمار؛
- تكوين حاملي المشاريع ضمن مراكز تطوير المقاولاتية؛
- تمويل مشاريع الشباب وإبلاغهم عن مختلف الإعانات الممنوحة.

4.1 أنواع التمويل المتوفرة لدى هذه الوكالة/ صيغ التمويل: تعتمد هذه الوكالة على ثلاثة أنواع من التمويل هي:

- التمويل الذاتي: المساهمة الشخصية
- التمويل الثنائي: تكون فيها مساهمة كل من حامل المشروع والوكالة بنسبة 50% من قيمة المشروع.
- التمويل الثلاثي: تكون فيها مساهمة حامل المشروع بنسبة (5% إلى 15%) من قيمة المشروع، ومساهمة الوكالة بنسبة (15% إلى 25%) من قيمة المشروع، وباقي النسبة أي 70% يغطيها الطرف الثالث وهو البنك من قيمة المشروع.

5.1 شروط تأهيل أصحاب المشاريع: حتى يتم دعم حاملي المشاريع لا بد من توفر شروط التأهيل اللازمة هي:

- الجنسية الجزائرية؛
- العمر ما بين 18 سنة إلى 40 سنة؛
- أن يكون حاملا لشهادة أو تأهيل مهني؛
- مساهمة شخصية في شكل أموال.

6.1 قائمة الامتيازات الممنوحة في إطار جهاز الوكالة: تقوم هذه الامتيازات على مرحلتين:

1.6.1 في مرحلة إنجاز المشروع

- تطبيق معدل منخفض بنسبة 5% من الحقوق الجمركية على التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة؛
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على المكتسبات العقارية المحدثّة في إطار إنشاء نشاط صناعي.

2.6.1 في مرحلة الاستغلال

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبنائات الإضافية لمدة (03، 06، أو 10 سنوات) حسب موقع المشروع؛
- إعفاء كامل لمدة (03، 06، 10 سنوات) من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU وكذا من الخضوع للنظام الضريبي المختلف حسب القوانين السارية المفعول، ابتداءً من تاريخ استغلالها.
- عن انتهاء فترة الإعفاء المذكورة، يمكن تمديدتها لسنتين (02) في حالة تعهد صاحب المشروع (المستثمر) بتوظيف ثلاثة (03) عاملين على الأقل لمدة غير محددة.

2. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

- 1.2 تعريف الوكالة:** من اسمها فهي تلك الوكالة تقوم بمنح قروض مصغرة لحاملي المشاريع. تم إنشاء هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004؛ حيث تندرج ضمن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتمهيش. جاءت هذه الوكالة لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها، من أهمها:

2.2 مهام الوكالة: تقوم على:

- تسيير الجهاز للقرض المصغر وفقا للقوانين والتشريعات؛
- دعم، توجيه ومرافقة المستفيدين في تجسيد أنشطتهم لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم؛
- تنفيذ مخطط التمويل ومتابعة وتنفيذ واستغلال الديون المستحقة في الوقت المحدد؛
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين؛
- الحفاظ على العلاقة المستمرة مع البنوك والمؤسسات المالية فيما يخص تمويل المشاريع؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للدخل؛
- تنظيم المعارض (معرض بيع) الجهوية والوطنية لمنتجات القرض المصغر.

3.2 أهدافها: تهدف هذه الوكالة إلى:

- المساهمة في مكافحة البطالة؛
- تشجيع العمل الحر (العمل في البيت والحرف والمهن)؛
- تنمية روح المقاولاتية؛

4.2 صيغ التمويل لدى هذه الوكالة (المصدر: الموقع الإلكتروني الرسمي للوكالة)

- تُشرف الوكالة في إطار جهاز القرض المصغر على تسيير صيغتين للتمويل، انطلاقا من سلفة صغيرة دون فوائد تمنحها الوكالة ولا تتجاوز 100.000 دج وقد تصل إلى 250.000 دج لولايات الجنوب.
- إلى قروض معتبرة لا تتجاوز 1.000.000 دج موجهة لخلق نشاطات تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك (1% مساهمة شخصية + 29% مساهمة الوكالة + 70% مساهمة البنك).

5.2 شروط التأهيل

- الجنسية الجزائرية؛
- 18 سنة فما فوق؛

6.2 الامتيازات الممنوحة

- الدعم، النصح، المتابعة التقنية والمرافقة تضمنها الوكالة في إطار انشاء الأنشطة؛
- منح قروض بنكية.

3. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

1.3 تعريف الوكالة: أنشئت الوكالة بهدف تطوير الاستثمار وترقيته منذ سنة 2001 والتي كانت تسمى قبلا بوكالة تشجيع ودعم ومراقبة الاستثمار. حاليا الوكالة تابعة لوزارة الصناعة.

2.3 مهامها: تقوم على:

- استقبال المستثمرين وتوجيههم وتدعيمهم على مستوى هيكلها المركزية والإقليمية؛
- ضمان التنفيذ المنسق مع مختلف المؤسسات المعنية (المحاركة والضرائب وغيرها) للقرارات لتشجيع الاستثمار؛
- يساهم في تنفيذ سياسات واستراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية؛
- يجعل شراكتها في البورصة متاحة للمستثمرين المحتملين؛

4. الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

1.4 مهام الصندوق

- المساعدة في البحث عن عمل؛
- دعم العمل الحر.

2.4 شروط الاستفادة من دعم الصندوق

- حامل للجنسية الجزائرية؛
- العمر بين 30 إلى 55 سنة؛
- أن يكون مصحوب بمؤهل علمي / مهني؛
- ألا يكون قد شغل منصب مأجور أو مارس نشاطاً لحسابه الخاص حين إيداعه للملف؛
- ألا يكون قد استفاد من إعانة الدولة في مجال إحداث النشاط.

3.4 صيغ التمويل: يعتمد تمويل الصندوق على حالتين: (المصدر: الموقع الإلكتروني الرسمي للصندوق)

- الحالة الأولى: إذا كان مبلغ للاستثمار أقل أو يساوي 5 مليون دج؛ تكون المساهمة الشخصية بنسبة 1%، الصندوق 29%، البنك 70% من القيمة الاجالية للمشروع.
- الحالة الثانية: إذا كان مبلغ الاستثمار يفوق 5 مليون دج ويقل عن 10 مليون دج؛ تكون نسبة المساهمة الشخصية بنسبة 2%، الصندوق 28%، البنك 70% من القيمة الاجالية للمشروع.